

الاستثمار الأجنبي المباشر كألية فعالة للنهوض بالتنمية السياحية في الجزائر

مزياياني محمد السعيد ط/د جامعة باتنة 1

د. دبة ناصر استاذ محاضر ب جامعة باتنة 1

تاريخ الاستلام: 2019-05-22 تاريخ القبول: 2019-06-14 تاريخ النشر: 2019-07-31

ملخص:

كون السياحة من أهم القطاعات الاقتصادية في العالم، أصبحت محل اهتمام الدول لدورها في التأثير على نمو الاقتصاد، ولتحقيق تلك النهضة كان اللجوء الى الاستثمار في السياحة كبديل ومصدر قوي للتمويل. وباعتبار الاستثمار الأجنبي المباشر ذو أهمية وبشكل خاص , تناولنا أهمية النهوض بالتنمية السياحية التي يمكن اعتبارها أحد المقومات الرئيسية المساعدة على قيام اقتصاد الدول، الجزائر و بتوفرها على مقومات سياحية كان لزاما التفكير في الحلول التي تساهم في تطوير قطاعها السياحي و النظر في الضمانات القانونية للاستثمار الأجنبي المباشر بها , وعلاقته بالتنمية السياحية وتوضيح الإطار القانوني المعمول به في الجزائر و الهيئات القائمة على هذا القطاع و ثم تسليط الضوء على أهم مجالات الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية السياحية.

الكلمات المفتاحية: السياحة /التنمية الاقتصادية/ التنمية السياحية/ الاستثمار الأجنبي المباشر.

Abstract:

tourism is one of the most important economic sectors in the world, countries are increasingly interested in its role in the growth of the economy through investment in tourism and as an important source of tourism. funding. The importance of promoting the development of tourism, which can be considered as one of the main factors that helped to establish the economy of the countries, Algeria and its availability of tourist elements, was necessary to reflect on the solutions that contribute to the development of the tourism sector. And take into account the legal guarantees of foreign direct investment and its relations with the development of tourism and clarify the legal framework in force in Algeria and organizations based on this sector, then highlight the most important areas of the foreign direct investment in tourism development.

Key words: Tourism / Economic Development / Tourism Development / Foreign Direct Investment.

المقدمة:

تعتبر السياحة أحد المحركات الرئيسية في دفع عجلة التنمية الاقتصادية في كثير من دول العالم خاصة تلك التي تتوفر على مقومات السياحة الحقيقية، بل أصبحت تشكل أحد مجالات التجارة الدولية، فهي تعمل على الزيادة في إيرادات الدولة من العملة الصعبة كما توفر عدد لا يستهان به من مناصب العمل وبالتالي فهي تغطي جانبا كبيرا من العجز المالي في القطاعات الأخرى. إلا أن الاهتمام بقطاع السياحة في كثير من الدول المعتمدة على الربيع النفطي خاصة منها الدول العربية يكاد يكون ضعيفا مقارنة مع بعض الدول الأخرى التي جعلت من السياحة موردا أساسيا يدر عليها الكثير من الأرباح التي تعادل أو تفوق المورد النفطي، وتعد الجزائر أحد هذه الدول التي لم تتمكن من الاستفادة من هذا المورد بالرغم من توفرها على إمكانيات وثروات سياحية تؤهلها لأن تكون قطبا سياحيا عالميا بامتياز. فبعد الاستقلال عمدت الحكومة الجزائرية إلى إعداد الكثير من المخططات التي تساعد على النهوض بقطاع السياحة وترقية المنتج السياحي واللجوء إلى الاستثمار الداخلي والخارجي كأداة لتحقيق ذلك، إلا أن الاعتماد على الاستثمار الخارجي خاصة المباشر كان بشكل محتشم وحذر مما ساهم في عزوف المستثمرين الأجانب عن الاستثمار في الجزائر، ولعل ذلك يظهر في المؤشر الضعيف لواردات السياحة يقابله كثرة المخططات التي لم تأتي بأي نتيجة والتي كان آخرها المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية أفاق 2030 ،

من هذا المنطلق أصبح من الضروري الاعتماد على الاستثمار الأجنبي المباشر كآلية للنهوض بقطاع السياحة لما له من إيجابيات في هذا المجال، مثل الاستغلال الأمثل للموارد المادية والبشرية والمحلية وكذا المساهمة في خلق علاقات اقتصادية بين قطاعات الإنتاج والخدمات وتدفق رؤوس الأموال الأجنبية على الدولة، ولما حققه أيضا من نمو اقتصادي كبير لكثير من الدول التي كانت بالأمس القريب تعد من الدول الفقيرة. ولهذا فإن استقطاب الاستثمار الأجنبي المباشر يعتمد أساسا على توفير الضمانات الحقيقية التي تساعد على العمل في ظل ظروف مناسبة بعيد عن المخاطر التي قد تحدث في أي مرحلة من مراحل عملية الاستثمار، كالمصادرة أو التأميم.

تظهر أهمية الدراسة لهذا الموضوع في ضرورة الاعتماد على قطاع السياحة كأحد الموارد الهامة للدولة خاصة في ظل تراجع المداخل من العملة الصعبة في قطاع المحروقات وهذا بالاعتماد على الاستثمار

الأجنبي المباشر كبديل لمصادر التمويل الأخرى التي لم تثبت نجاعتها الى اليوم وعلى العكس من ذلك ما حققه من نتائج إيجابية لكثير من اقتصادات الدول النامية.

مشكلة البحث:

تزخر الجزائر على كم هائل من الإمكانيات والمؤهلات والثروات والمواقع السياحية التي تشكل أحد العوامل لاستقطاب المستثمرين الأجانب وتؤهّلها لان تكون في مصاف الدول المسيطرة على قطاع السياحة في العالم، لكن بالمقابل كل هذه الإمكانيات لم تستغل بالشكل الصحيح للنهوض بهذا القطاع، وهو الامر الذي يدفعنا الى طرح الإشكالية التالية:

الى اي مدى يمكن للاستثمار الأجنبي المباشر ان يعمل بالنهوض بالتنمية السياحية؟

وللإجابة على هذه الاشكالية من خلال هذه الدراسة ارتأينا ان نوضح بعض المفاهيم نذكر منها:

- الإطار المفاهيمي للتنمية السياحية والاستثمار الاجنبي المباشر
- اهمية الدور الذي يلعبه قطاع السياحة في دفع عملية التنمية الاقتصادية في الجزائر
- تسليط الضوء على واقع الاستثمارات السياحية في الجزائر والضمانات القانونية المتاحة خاصة في ظل قانون الاستثمار.

المحور الأول: الإطار المفاهيمي للدراسة.

1. تعريف السياحة:

لقد عرفها مؤتمر الأمم المتحدة للسياحة والسفر الدولي الذي انعقد في روما سنة 1963 بأنها ظاهرة اجتماعية وانسانية تقوم على انتقال الفرد من مكان إقامته إلى مكان آخر لفترة مؤقتة لا تقل عن 24 ساعة ولا تزيد عن 12 شهرا بهدف السياحة الترفيهية أو العلاجية أو التاريخية وهي تنقسم إلى قسمين سياحة داخلية وسياحة خارجية¹.

وعرفتها المنظمة العالمية للسياحة بأنها مجموعة النشاطات التي يقوم بها الأفراد خلال السفر والانتقال أماكن خارج محيطهم المعتاد بغرض الراحة أو لأغراض أخرى².

يتضح جليا من خلال هذه التعريفات بأن السياحة هي تلك التصرفات التي يقوم بها الإنسان من انتقال وسفر إلى مناطق غير مواطنهم الأصلية من أجل الراحة أو لغايات أخرى يمكن أن تكون علمية، ثقافية، دينية، اقتصادية أو صحية... إلخ.

2. تعريف التنمية السياحية: هناك مفاهيم متعددة للتنمية السياحية منها ما سنتطرق إليه.

حيث تعبر عن هدف تحقيق زيادة مستمرة ومتوازنة في الموارد السياحية أو الزيادة الإنتاجية في القطاع السياحي بالاستغلال الأمثل للموارد الإنتاجية السياحية، أو تعرف بأنها اتساع قاعدة التسهيلات والخدمات لكي تتلاقى مع احتياجات السائحين³.

وتعرف بأنها التصنيع المتكامل الذي يعني إقامة وتشبيد مراكز سياحية تتضمن مختلف الخدمات التي يحتاجها السائح أثناء إقامته بها وبالشكل الذي يتلاءم مع القدرات المالية للفئات المختلفة من السائحين⁴.

وتعرف كذلك التنمية السياحية بأنها تتمثل في استخدام الموارد السياحية المتاحة لبلد ما بهدف تحقيق النمو الاقتصادي وذلك من حيث تحسين ميزان المدفوعات وخلق فرص شغل جديدة والتخفيف من البطالة وتدفع رؤوس الأموال⁵.

هذا ما جعل قضية التنمية السياحية تحتل الصدارة في الكثير من دول العالم ذلك نظرا لإسهامها في زيادة الدخل الفردي الحقيقي بالإضافة إلى ما تتضمنه من تنمية حضارية شاملة لكافة المقومات الطبيعية والإنسانية والمادية وبالتالي وسيلة للتنمية الاقتصادية⁶ التي تصبوا وتعمل الدول جاهدة لتحقيقها.

3. تعريف الاستثمار: هو توظيف طويل الأجل لرأس المال الذي خصصته المنشأة من أجل تدعيم وضعها الاقتصادي وتحسينه كما يعني استعمال الأموال في توظيفات إنتاجية أو خدمة جديدة تهدف إلى خلق طاقة إنتاجية جديدة أو زيادة الطاقة الإنتاجية لاستثمارات ثم تنفيذها مسبقا⁷. ولقد عرفه المشرع الجزائري على أنه:

1- اقتناء أصول تدرج في إطار استحداث نشاطات جديدة، أو توسيع قدرات الإنتاج، أو

إعادة التأهيل، أو إعادة الهيكلة

2- المساهمة في رأس مال مؤسسة في شكل مساهمات نقدية أو عينية.

3- استعادة النشاطات في إطار حوصصة جزئية أو كلية⁸.

4. مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر:

بظهور العولمة وانفتاح الاقتصاد العالمي برز جليا مفهوم الاستثمار الأجنبي المباشر وأعطيت له أهمية كبيرة كونه من أهم مصادر التمويل هذا ما جعل أغلبية الدول التي ترمي إلى تطوير اقتصادها إلى مراجعة سياستها وتقديم المزيد من الحوافز للتمكن من جلب الاستثمارات الأجنبية.

وعرفه صندوق النقد الدولي كما يلي:

يعتبر الاستثمار الأجنبي المباشر ذلك النوع من أنواع الاستثمار الدولي وهو يعكس هدف حصول كيان عون اقتصادي في اقتصاد ما على مصلحة دائمة بمؤسسة مقيمة في اقتصاد وطني آخر وتنطوي هذه المصلحة على وجود علاقة طويلة الأجل بين المستثمر الأجنبي المباشر والمؤسسة، إضافة إلى تمتع المستثمر المباشر بدرجة كبيرة من النفوذ في إدارة المؤسسة⁹. ولا يقتصر الاستثمار المباشر على المعاملة المبدئية أو الأصلية التي أدت إلى قيام العلاقة المذكورة بين المستثمر والمؤسسة، بل يشمل أيضا جميع المعاملات اللاحقة بينهما و جميع المعاملات في ما بين المؤسسات المنتمية سواء كانت مساهمة أو غير مساهمة¹⁰.

كما يعرف الاستثمار الأجنبي المباشر على أنه استثمار تقوم به شركات غير مقيمة في البلد المضيف أو شركات مقيمة ولكن ذات رقابة أجنبية من خلال خلق أو إنشاء أو توسعة شركات أو فروع أو شبكات. أو المشاركة في شركة جديدة أو موجودة والتي هدفها إقامة روابط اقتصادية طويلة مع الشركة والتي همها تمكين المستثمر من المشاركة والسيطرة على تسييرها¹¹.

ولقد عرفته منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية الأوروبية على أنه يعتمد على تحرير حركات رؤوس الأموال الدولية و هو ذلك الاستثمار القائم على نظرية تحقيق علاقات تعطي إمكانية تطبيق فعلي على تسيير المؤسسة بواسطة إنشاء أو توسيع مؤسسة أو فرع، أو المساهمة في إنشاء مؤسسة جديدة أو قائمة من قبل و تشير أن طبيعة الاستثمارات في هذه الحالة تكون في الأجل الطويل من 05 سنوات أو أكثر¹².

من خلال ما تقدم من التعاريف يتضح أن الاستثمار الأجنبي المباشر هو استثمار خارج حدود البلد الأصلي يعطي لصاحبه أي المستثمر حق المشاركة في إدارة المشاريع التي استثمر فيها، ويكون هذا في الأجل الطويل، كما تعطي له حق الملكية الجزئية أو الكلية للمشروع وتمكنه من حق الرقابة والإدارة على ذلك المشروع. هذا ويمكن أن يكون مجال الاستثمار هو قطاع السياحة لهذا سنتطرق لمفهوم الاستثمارات السياحية.

5. مفهوم الاستثمار السياحي:

يقصد به توفير رؤوس الأموال وتوجيهها إلى إقامة مشروعات سياحية سواء في جانب العرض السياحي كالفنادق والمنتجعات والقرى السياحية والمطاعم والمنتزهات والأماكن السياحية والمزارات الدينية

وشركات النقل السياحي... الخ، أو جانب الطلب السياحي كالمعارض وشركات التسويق والترخيص والإعلام وغيرها، أو جانب الطلب و العرض كما في شركات و وكالات السفر و السياحة التي تتعامل مع الطرفين¹³.

تعرفه منظمة السياحة العالمية بأنه: التكوين الكلي لرأس المال أو حيابة أصول ثابتة واقعة داخل النطاق الاقتصادي للدولة ومليكية الوحدات الإنتاجية المقيمة بغض النظر عن جنسيتها¹⁴، وعرفته كذلك على أنه تلك الاستثمارات التي تلبي احتياجات السياح والمواقع المضيغة إلى جانب حماية وتوفير الفرص للمستقبل، والقواعد المرشدة في مجال إدارة الموارد بطريقة تتحقق فيها متطلبات المسائل الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ويتحقق معها التكامل الثقافي والعوامل البيئية والتنوع الحيوي ودعم نظم الحياة¹⁵ كما يعرف بأنه عملية استخدام وتوجيه رؤوس الأموال لخلق أو تثمين منتج سياحي أو خدمة ترد ضمن متطلبات الجذب السياحي بهدف تسويق هذه الخدمة وتحقيق عائد على رؤوس الأموال المستغلة¹⁶.

إذن فالاستثمار السياحي عامة يتمثل حسب ما تقدم ذكره في التعاريف هو مجموع ما يتم إنفاقه في قطاع السياحة وما تستقطبه الدولة من استثمارات أجنبية موجّهة لهذا القطاع وهو ذو أهمية بالغة لكونه من الأنشطة الواعدة حيث يوفر فرص عمل ويحقق عوائد مالية مهمة ويعتمد على مدى تدفق رؤوس الأموال سواء محلية أو أجنبية للاستثمار في مجال القطاع السياحي بالإضافة إلى طبيعة المنتج السياحي المعروض ومكانته في السوق السياحية العالمية.

المحور الثاني: الضمانات القانونية للاستثمار الأجنبي المباشر في القطاع السياحي بالجزائر

تعتبر الضمانات القانونية من العناصر الأساسية في نجاح الاستثمار واستمراريته في الدول المستضيفة، حيث انه قبل بداية أي مشروع استثماري يجب على المستثمر ان يحصل على ضمانات كافية تمكنه من مواجهة المخاطر التي قد يتعرض لها اثناء سير عملية الاستثمار، فقد يتعرض للاستيلاء على أمواله او مصادرتها او نزع الملكية او تأميمها وهو ما يعود عليه بالضرر، لان الأصل في عملية الاستثمار هي تحقيق الربح وفي تعرضه لمثل هذه الحالات دون الحصول على تعويض او تعويضا لا يتناسب مع حجم الاستثمارات يكون قد خسر مشروعه الاستثماري . كما قد يتعرض الى نوع اخر من الأضرار كتلك المتعلقة بالمخاطر التشريعية والمنع من تحويل الأرباح والحروب والاضطرابات الاهلية والانقلابات وغيرها من المخاطر الأخرى ، فهذا النوع من المخاطر يعتبر من بين الأسباب الرئيسية

في عزوف المستثمر عن الاستثمار في ظل هذه الظروف وبالتالي وجب توفير الضمانات التي تساعده على الاستثمار ، إضافة الى هذه المخاطر التي قد يتعرض لها المستثمر هناك نوع اخر من المخاطر الذي يعيق عملية الاستثمار كعدم المساواة في المعاملة بين جميع المستثمرين او التضيق عليه اثناء عملية الاستثمار. فبالرجوع الى نص المادة 14 من الامر 03/01 نجد انما نصت على مبدأ المساواة بين جميع المستثمرين في مجال الحقوق والواجبات ذات الصلة بالاستثمار، سواء كانوا اشخاص طبيعيين او معنويين أجنبان او وطنيين. كما نصت المادة 4 فقرة 1 من نفس الأمر على ان الاستثمارات تتم في حرية تامة مع مراعات التشريع والتنظيمات المتعلقة بالنشاطات المقننة. كل هذه الضمانات لا يمكن ان تطبق الا في إطار قانوني محدد وتعمل على تنفيذها جهات وهيئات مكلفة بذلك لذا يمكن تقسيم هذا المحور الى فرعين وهما الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر والهيئات المكلفة بالتنمية السياحية.

1- الإطار القانوني للاستثمار في الجزائر

لقد عمل المشرع الجزائري للنهوض بالتنمية السياحية على إتباع سياسة سياحية منظمة و مدروسة و ذلك بسن قوانين و نصوص تنظيمية لأجل القيام بتطوير و ترقية التنمية السياحية ، و يبرز ذلك جلجا من حيث المنظومة القانونية المتمثلة في النصوص التشريعية و التنظيمية التي تسعى لتحقيق تلك الأهداف. فمنذ تأسيس الديوان الوطني للسياحة بموجب الامر رقم 27/62 المؤرخ في 25 اوت 1962 والذي كان من بين مهامه ترقية المنتج السياحي الجزائري وإنجاز الاستثمارات السياحية¹⁷ ،ومن ثم تم انشاء وزارة السياحة والصناعات التقليدية سنة 1963، ولم يتوانى المشرع الجزائري في اصدار القوانين والتشريعات المتعلقة بالاستثمار في المجال السياحي الى يومنا الحالي، هذا ما يؤكد لنا ان فكرة الاستثمار السياحي في مرحلة الاستقلال لم تكن غائبة عن اذهان المسؤولين الجزائريين ، بل تم تدعيمها بإصدار اول وثيقة عن الحكومة الجزائرية سميت بميثاق السياحة تهدف بالأساس الى الاستثمار في مجال السياحة باعتباره احد مصادر العملة الصعبة وكذا توجيه النشاط السياحي نحو السياحة الدولية.

في 26 جويلية 1963 صدر قانون 63-277 المتعلق بالاستثمار والذي كان يهدف أساسا الى إنعاش الاقتصاد الوطني والإبقاء على رؤوس الأموال الأجنبية الموجودة في الجزائر. إلا أن هذا القانون لم يدم طويلا بسبب عدم استقرار الوضع الاقتصادي الناجم عن الظروف السياسية في تلك الفترة

حيث تم إصدار قانون جديد سنة 1966 تحت رقم 66-284 المؤرخ في 15 سبتمبر 1966، تضمن قانون الاستثمارات للقطاع الوطني والأجنبي، والذي أعطى الأولوية للاستثمار من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية.

لم تولي الدولة الجزائرية اهتمام كبيرا للاستثمار الأجنبي المباشر في هذه السنوات وركزت على الاستثمار الداخلي بحكم سيطرة الدولة على المرفق العام وعلى عمليات البناء والتشييد وحرمان الخواص من هذا الدور، إلا أنه مع بداية الثمانينات اتضح للمسولين الجزائريين أن نجاح الاستثمار السياحي يعتمد على فكرة لا مركزية الاستثمار وعلى المستثمر الأجنبي لما يملكه من خبرات وتقنيات في هذا المجال. في ظل التحولات الاقتصادية والتجارية الدولية أدركت الحكومة الجزائرية أنه لا خيار أمامها إلا بالتوجه إلى سوق الاستثمار في مجال السياحة وإشراك المتعاملين الاقتصاديين سواء كانوا وطنيين أو أجانب، وتكريسا لهذه الفكرة تم إجراء الكثير من التعديلات التي طالت القانون المدني والتجاري والإجراءات المدنية تمهيدا لإصدار المرسوم التشريعي المتعلق بالاستثمار، حيث صدر المرسوم التشريعي 93-08 المؤرخ في 25 أبريل 1993 المعدل والمتمم للأمر 75-50 المؤرخ في 26 سبتمبر 1975 المتضمن القانون التجاري

الجزائري والقانون المدني وكذا المرسوم التشريعي المؤرخ في 03/93 المؤرخ في 25 أبريل 1993 المعدل والمتمم للأمر 66/154 المؤرخ في 8 جوان 1966 المتضمن قانون الإجراءات المدنية والمتعلق بالتحكيم التجاري الدولي. بعد هذه التعديلات صدر المرسوم التشريعي رقم 93/12 المؤرخ في 10 أكتوبر 1993 المتعلق بترقية الاستثمار والذي قدم الكثير من التسهيلات والتنازلات والاعفاءات الجمركية التي لم تكن في السابق، كما قدم الكثير من الضمانات للمستثمرين على رأسها ضمان مبدأ المساواة في المعاملة بين المستثمرين الوطنيين والأجانب.

وتكتملة للمرسوم التشريعي 93-12، أقرت الجزائر بمبدأ التحكيم الدولي في عقود الاستثمار بصدر الأمر 95/04 المؤرخ في 24 ديسمبر 1995، المتعلق بالمصادقة على الاتفاقية الدولية الخاصة بتسوية المنازعات المتعلقة بالاستثمارات والأمر 95-05 المؤرخ في 24 ديسمبر 1995 المتعلق بالمصادقة على انضمام الجزائر إلى الوكالة الدولية للاستثمار.

وتدعيما لهذا المسار الاستثماري صدر قانون الاستثمار رقم 01/03 المؤرخ في 20 أوت 2001 المعدل والمتمم بموجب الأمر رقم 06/08 المؤرخ في 15 جويلية 2006 الذي استمر على

نفس النهج، حيث شمل مجموعة من القوانين التي عززت قطاع السياحة بتقديم المزيد من الإعفاءات والتخفيضات الجمركية إضافة إلى إنشاء الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وكذا صندوق دعم الاستثمار، كما تم إعادة هيكلة وتحديث القطاع البنكي والمالي والإصلاح المصرفي بصدور قانون 10/90 المتعلق بالنقد والقرض والذي تم تعديله بموجب قانون 03/11 المؤرخ في 26 أوت 2003. من جانب آخر تم تحديث الإدارة الجمركية بموجب قانون 10/98 لتسهيل عملية الاستثمار بالنسبة للمستثمرين الوطنيين والأجانب.

كما جاء في هذا الإطار صدور قانون رقم 08 / 14، المؤرخ في 20 جويلية سنة 2008، المعدل والمتمم للقانون رقم 90 / 30 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990، والذي يتضمن قانون الأملاك الوطنية. وتلاه بعد ذلك المرسوم التنفيذي رقم 09 / 152 المؤرخ في 02 ماي سنة 2009 الذي يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز على الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة والموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية. وأخر قانون احاط بالاستثمار السياحي كان سنة 2016 بحيث تضمنه القانون رقم 09/16 المؤرخ في 03 أوت 2016.

2- الهياكل الكفيلة بالتنمية السياحية: منذ استقلال الجزائر أدركت الحكومة ان تطوير قطاع السياحة امر ضروري لتنمية الاقتصاد، وتشريع القوانين وحده لا يكفي للنهوض بهذا القطاع بل يجب تعزيزه باليات وهياكل تكون أداة لتنفيذ تلك التشريعات والقوانين لا يعتمد فقط على الجانب التشريعي

أولا: وزارة السياحة والصناعات التقليدية:

بموجب المرسوم التنفيذي الجديد رقم 10-254 المؤرخ في 12 ذي القعدة عام 1431 الموافق لـ 20 أكتوبر سنة 2010 حددت مجموعة من المهام لوزير السياحة الذي يعتبر المسؤول الأول على هذه الوزارة نذكر منها على سبيل المثال: يقوم بالاتصال مع القطاعات والهيئات المعنية في حدود اختصاصات كل منها انطلاقا من منظور التنمية المستدامة في ميادين السياحة والصناعة التقليدية. كما يقوم بإعداد وتنفيذ استراتيجية تنمية السياحة وضمان تنفيذها، والسهر على تنفيذ آليات ترقية وتقييس الاعتماد والمراقبة وضبط النشاطات السياحية والفندقية والمناخية والسهر على إدراجها في محططات التهيئة السياحية، بالإضافة إلى ذلك فان وزارة السياحة مسؤولة عن إعداد واقتراح آليات التهيئة السياحية والتدابير المرتبطة بالحصول على العقار السياحي والمحافظة على التراث السياحي

واقترح كل التدابير التقييمية المخصصة للمحافظة على العقار السياحي ومناطق التوسع والمواقع السياحية وتثمينها إلى جانب المبادرة بالدراسات الاستشرافية المتعلقة بتنمية القدرات الوطنية في مجال السياحة والحمامات المعدنية والمناخية والعلاج بمياه البحر وضمان تأطير ومتابعة إنجاز مشاريع الاستثمارات السياحية مع وضع آليات التخطيط ومتابعة التطور السياحي الداخلي والدولي .

ثانيا: الديوان الوطني للسياحة

يعتبر الديوان الوطني للسياحة أحد المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري، حيث يشكل أحد الأدوات الفعالة في يد الحكومة لتحديد السياسة الوطنية في مجال السياحة وتنفيذها، إذ تم انشائه بموجب المرسوم الرئاسي رقم 214/88 المؤرخ في 31 أكتوبر 1988 والمعدل والمتمم بموجب مرسوم التنفيذي رقم 409/90 المؤرخ 22 ديسمبر 1990 والمعدل والمتمم ب المرسوم التنفيذي رقم 402/92 المؤرخ في 31 أكتوبر 1992.

يقوم بالعديد من المهام خاصة منها التي تتعلق بالمخطط الوطني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية واعداد التنمية السياحية¹⁸. و يكمن دوره في إعادة بعث نشاط السياحة الإستقبلية وإحياء الوجهة الجزائرية من خلال تصميم ووضع حيز التنفيذ سياسة ترقية وإشهار المقصد السياحي الجزائري على المستويين الداخلي والخارجي، إضافة الى انه يقوم بالعديد من المهام الأخرى كتحديد محاور تنمية القطاع السياحي في الأمدن المتوسط والطويل ويقترحها، كما يمثل الجزائر في اجتماعات المنظمات الجهوية أو الدولية المتخصصة إضافة فانه يقوم بدور التنسيق والمتابعة وفقا للأحكام التشريعية المعمول بها في كل مشروع استثمار سياحي أجنبي في الجزائر وكل شكل آخر من أشكال تدخل المتعهدين الأجانب في القطاع.

ثالثا: الوكالة الوطنية للتنمية السياحية: هي مؤسسة ذات طابع صناعي وتجاري تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي أنشأت بموجب المرسوم 70/98 المؤرخ في 21 فيفري 1998 المتضمن انشاء الوكالة الوطنية للتنمية السياحية وتحديد قانونها الأساسي¹⁹ وتعمل هاته الوكالة على ترقية وتأطير النشاطات السياحية في اطار السياسة الوطنية لتطوير السياحة والتهيئة العمرانية . حيث تنص المادة 18 من القانون رقم 03_03 على أنه : تسند مهمة اقتناء و تهيئة و ترقية و إعادة بيع أو تأجير الأراضي للمستثمرين داخل مناطق التوسع و المواقع السياحية المعدة لإنجاز المنشآت السياحية إلى الوكالة الوطنية للتنمية السياحية²⁰، حيث يتضح ترخيص حق الامتياز يتم بقرار من الوالي بعد

موافقة الوكالة الوطنية لتنمية السياحة حول الأراضي التابعة لمنطقة التوسع السياحي طبقا للقانون رقم 12-12 المؤرخ في 26 ديسمبر 2012 المتعلق بقانون المالية لسنة 2013 المادة 34.

رابعا: الديوان الوطني للتطوير والاعلام في الميدان السياحي:

انشاء هذا الديوان بموجب المرسوم التنفيذي رقم 77/80 المؤرخ في 15 مارس 1980 حيث اوكل له دور الوساطة بين الذين يقدمون الخدمات في الجزائر والطلب الكائن في الخارج ويضم 35 وكالة تتوزع على 25 ولاية. اذ يعتبر مؤسسة وطنية ذات طابع اقتصادي تجاري في علاقاتها مع الغير، ويتولى الكثير من المهام من بينها تطوير مجال السياحة والاعلام والاشهار السياحي والعمل في ميدان التنشيط والتسليّة وكذا مجال التجهيز.

المحور الثالث: مجالات الاستثمار الأجنبي المباشر في التنمية السياحية:

باعتبار المشاريع السياحية من أكثر و أهم الطرق جلبا لرؤوس الأموال بالنسبة للمستثمرين الأجانب و ذلك لتعدد مجالات الاستثمار السياحي هذا إضافة إلى كون قطاع السياحة قطاع إنتاجي مهم و كونه من أسرع القطاعات الاقتصادية نموًا حيث تشير إحصائيات المنظمة العالمية للسياحة إلى أن عوائد السياحة في زيادة مستمرة على المستوى العالمي، هذا و لكون قطاع الاستثمار السياحي يعتبر نظيرا للاستثمار في مجال النفط و المحروقات و لما لها من أهمية في رقي و ازدهار اقتصادها إلى اقتصاد سياحي²¹، وهذه الاعتبارات سنتطرق إلى مجالات الاستثمار في القطاع السياحي في مجموعة من النقاط و هي :

مجالات الاستثمار في القطاع السياحي

1/ الاستثمار في الإيواء السياحي:

يعد من أهم مجالات الاستثمار في القطاع السياحي نظرا لأهميته الكبيرة فهو المجال الذي يتجه إليه أغلبية المستثمرين الأجانب في هذا القطاع (ويظم عدة أنواع ويأخذ أشكالا متعددة منها):

1-1 الاستثمار في الفنادق:

ويعتبر أحد أنشط القطاعات الاستثمارية في الدول التي تأخذ السياحة كمحور أساسي لاقتصادها ، لكون الاستثمار في المجال الفندقي قليل المخاطر و ذو عوائد مالية مضمونة .وأصبحت الصناعة الفندقية في السنوات الأخيرة واحدة من أهم الصناعات التي لقيت رواجًا كبيرًا بين المستثمرين ، حيث أصبحت الكثير من دول العالم تقدم تسهيلات و حوافز تشجع على إنشاء المشاريع السياحية و

الفندقية التي تساهم في تنشيط الحركة الاقتصادية للدول ، وتلعب الظروف السياسية المستقرة و العوامل القانونية دورا مهما في تفعيل حجم الطلب على الاستثمار في المجال السياحي الفندقي من خلال ما يتم تشريعه من قوانين و تسهيلات خاصة ما يتعلق منها بالنشاط الفندقي²² ، ويمكن أن تكون الفنادق بصيغة فنادق مستقلة أو فنادق السلسلة ، وهي التي تنتشر في مجموعة من دول العالم وتعمل تحت اسم واحد .

كما يمكن أن يأخذ الاستثمار في الإيواء السياحي أشكالا أخرى منها:

1-2 الاستثمار في المنتجعات والقرى السياحية:

القرى هي شكل من أشكال السياحة المنتشرة في أوروبا وأصبحت تنتشر في العديد من دول العالم والمنتجعات هي المواقع التي توفر الاكتفاء الذاتي وتتوفر فيها أنشطة سياحية مختلفة وخدمات لأغراض الترفيه والاستراحة والاستجمام، ويمكن أن تتركز في المناطق الساحلية كالشواطئ أو الجبال أو المواقع التاريخية أو المواقع العلاجية²³ ، وتشمل عدة مرافق ومنشآت تعمل على توفير خدمات متكاملة للسياح.

2/ الاستثمار في مجال النقل والمواصلات:

عادة ما تكون الاستثمارات في هذا المجال استثمارات حكومية وطنية و تشمل إقامة مطارات و موانئ و محطات، بالإضافة إلى إقامة طرق برية مخصصة لأغراض سياحية²⁴، وقليل ما تكون مفتوحة للاستثمار الأجنبي ويمكن أن تكون على شكل شركات طيران ، شركات نقل بحري أو بري للسياح ، وهي تعمل على توفير خدمات للسياح في مجال النقل و المواصلات .

3/ الاستثمار في الشركات السياحية:

نظرا للدور الكبير الذي تقوم به الشركات السياحية في القيام والنهوض بالقطاع السياحي وتطويره كونها الجهة الرئيسة والمسؤولة على تقديم العروض السياحية للسياح وتنظيمها من انجازها لبرامج ورحلات سياحية بالإضافة إلى الحجوزات وتأطير الخدمات السياحية، فهي تنتهج خدمة الإعلام السياحي، ولها دور كبير في قطاع السياحة عموما وذلك لما تعود به من أرباح على المستثمرين والهدف الرئيسي من الاستثمار في هذا المجال هو إيصال المنتج السياحي للمستهلكين فهي المسؤولة على سلسلة التوزيع²⁵.

4/ الاستثمار في مجال الاطعام:

ان الأهمية البالغة التي تكتسبها طبيعة المأكولات التي تقدم للسياح جعلت منها مجال للاستثمار حيث نجد تنوع المطابخ من دولة لدولة، فاشتهار دولة بمأكولات معينة يمكن ان يجعل منها مجال مفتوح ودخل اضافي كون السياح يبحثون على خصائص التي تتميز بها كل منطقة سياحية ومنها المأكولات التقليدية او الشعبية.

المحور 4/أهمية الاستثمار الأجنبي المباشر ودوره في النهوض وترقية التنمية السياحية:

إن للاستثمارات الأجنبية المباشرة أهمية كبيرة في النهوض بالتنمية السياحية التي بدورها تعد عامل أساسي ومهم لتحقيق جملة من المتغيرات في المجالات الاقتصادية والاجتماعية. فالتجارب الحديثة للاستثمار الأجنبي المباشر اثبتت انه يساهم بشكل كبير في تقوية التنمية السياحية على المدى البعيد كما ينقل التكنولوجيا الحديثة التي تساعد على تطوير واستغلال المقومات والموارد الطبيعية التي تتمتع بها الدولة المضييفة. فبعض دول أمريكا اللاتينية والدول العربية نجحت في الاستفادة من الاستثمار الأجنبي المباشر بتطوير اقتصادها وتنويعه بما في ذلك القطاع السياحي وأصبحت من أحسن الوجهات السياحية في العالم ولعل البرازيل وقطر يمثلان أفضل مثال على ذلك.

لهذا فالاستثمار الأجنبي المباشر يلعب دورا كبيرا على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي كونه يساهم مباشرة في تحسين ميزان المدفوعات وجلب العملة الصعبة وتدفع رؤوس الأموال لتمويل المشاريع الاستثمارية في مجال السياحة وهو ما ينعكس بالضرورة على توفير اليد العاملة التي تكون غالبا من افراد الدولة المضييفة وخاصة الطبقة الضعيفة والمتوسطة التي تستفيد من الخبرات والتقنيات الاجنبية، فهذه المشاريع اذن تساهم في انجاز بنى تحتية قوية مثل الفنادق والطرق تكون سببا في جلب السواح وبالتالي يتم خلق علاقات اقتصادية بين قطاع الإنتاج و الخدمات وبهذا الشكل تبدأ الدولة المضييفة في الاستفادة من الاستثمار السياحي الذي ينعكس على تطوير الاقتصاد ونموه.

وباعتبار الاستثمارات الاجنبية المباشرة وسيلة تمويل فعالة وذلك نظرا لانعكاساتها الواضحة جليا في النهوض باقتصاديات الدول المضييفة وذلك في عدة مجالات

في المجال الاقتصادي:

- ترقية وتطوير البنى التحتية في مناطق الجذب السياحي من انشاءات كالفنادق والمنتجعات والمطاعم... الخ. وذلك لزيادة العائدات السياحية التي تساهم في زيادة الدخل القومي وتحسين ميزان المدفوعات.

- تعتبر من اهم موارد توفير العملة الصعبة وتعمل على تنويع مصادر الدخل.

- توسيع وظهور استثمارات جديدة.

- زيادات مهمة في القيمة المضافة والنتاج القومي.

- القيام بتوفير رؤوس اموال اللازمة لدفع عجلة النمو الاقتصادي في القطاعات الأخرى

في المجال الاجتماعي: فهي تعمل على

- احداث تحولات اجتماعية منها تطوير امكانيات الفرد على التعامل مع الثقافات الوافدة من خلال الاختلاط بين المستثمرين الاجانب والوطنيين وكذا السواح والسكان.

- المساهمة في تكوين كفاءات واطارات بشرية وتدريبها في المجال السياحي هذا الشيء الذي يؤدي الى توفير مناصب شغل وتقليص لمعدلات البطالة. الشيء الذي بدوره يقضي على اشكال الفساد الاجتماعي بطرق مباشرة وغير مباشرة من تفير لفرص تكوين وعمل رفع مستوى المعيشة.

خاتمة البحث:

يعد الاستثمار من اهم العوامل الرئيسة في بعث التنمية الاقتصادية في دول العالم، ولعل الاستثمار في مجال السياحة يشكل أحد هذه العوامل لهذا سعت الدولة الجزائرية منذ الوهلة الأولى الى تحقيق نمو اقتصادي قوي في مجال التنمية السياحية معتمدة على المؤهلات والمقومات التي تزخر بها إضافة الى مجموعة القوانين والتشريعات التي سنتها في هذا المجال، الا ان ذلك لم ينعش قطاع السياحة وظل من بين القطاعات الغير منتجة وبعيد كل البعد عن النتائج والدراسات المتوقعة. فلجات الجزائر الى الاستثمار السياحي للنهوض بهذا القطاع مقدمة الكثير من التحفيزات للمستثمرين الوطنيين والأجانب تتضمن تسهيلات وتخفيضات وإعفاءات جبائية وجمركية غير ان الامور ظلت على حالها ولم ترقى الى الحد الادنى من النتائج المنتظرة. الامر الذي يدفعنا الى التساؤل حول سبب تأخر الجزائر في اللجوء الى الاستثمار الأجنبي المباشر كأحد الحلول المطروحة لحل مشكلة ضعف المنتج السياحي في الجزائر.

-مقترحات:

-ان المشكل الذي يعاني منه القطاع السياحي في الجزائر هو ضعف الاستثمارات المخصصة له، حيث أن إجمالي الاستثمارات الموجهة لهذا القطاع ضئيلة. كما أن مخصصات الحكومة في البرامج التكميلية لدعم النمو الاقتصادي ذات نسبة ضعيفة جدا لذا يجب رفع حجم الاستثمارات الموجهة للاستثمار السياحي.

- ترقية مناخ الاستثمار الأجنبي المباشر في الجزائر وتوجيهه نحو الاستثمار في القطاع السياحي خاصة في الصحراء الكبرى والشريط الساحلي المقدر ب 1200 كلم.

- إيجاد حلول ملائمة لمشكلة العقار السياحي في الجزائر؛

- العمل على تقديم امتيازات وتحفيزات جبائية للاستثمارات السياحية سواء للمستثمر الوطني وخاصة الأجنبي؛

-القضاء على البيروقراطية والفساد الإداري، حيث يشير تقرير التنافسية العالمي لعام 2012-2013 إلى أن الفساد يعتبر ثالث عقبة من حيث الأهمية في الجزائر بنسبة 14 % بعد كل من البيروقراطية 20,5% والتمويل 15,7%²⁶.

-تشجيع الاستثمار في صناعة السياحة والفنادق وخاصة في المناطق الجنوبية ذات الجذب السياحي، وكذا المناطق الساحلية والمناطق الجبلية.

-إعفاء شركات الاستثمار الأجنبية في قطاع السياحة والفندقة من الضرائب عند الانطلاق في المشاريع السياحية كونه قطب مهم لجلب الاستثمارات.

-وضع قانون للاستثمار السياحي والفندقي يتلاءم ومتطلبات النهوض بالقطاع السياحي من بساطة ووضوح مع تسهيل للإجراءات الإدارية للشركات السياحية.

-العمل على استقطاب أصحاب رؤوس الأموال من الخارج للنهوض بالقطاع في مواطنهم الأصلية.

-تبسيط الإجراءات الجمركية بالنسبة للمنتجات التي يحتاجها القطاع السياحي بصفة عامة.

-القضاء على السوق الموازية للبنك. السوق السوداء وفتح مكاتب للبنك للتصرف في العملة الصعبة.

-تطوير الهياكل الأساسية والبنى التحتية التي تنهض بقطاع النقل في المناطق السياحية عامة والغير سياحية كذلك.

- نشر الوعي السياحي في المجتمع.
- تكوين يد عاملة مختصة في المجال السياحي.
- التعريف والإشهار العالمي بمناطق الجذب السياحي في الوطن لما تحمله من مناطق أثرية، دينية، علاجية الخ لاستقطاب المستثمرين والسياح الأجانب، خاصة والجزائر تعد أحد الأقطاب التي لها مؤهلات كبيرة في هذا المجال.

الهوامش والمراجع:

- 1 محمد مسعد محي. الإطار القانوني للنشاط السياحي والفندقي المكتب العربي الحديث. الإسكندرية. بدون سنة النشر. ص 61.
- 2 توفيق ماهر عبد العزيز. صناعة السياحة. دار زهران للنشر والتوزيع. عمان الأردن. سنة 1997 ص 22.
- 3 مصطفى يوسف كافي التنمية السياحية. ألفا للوثائق. قسنطينة الجزائر. الطبعة الأولى 2017. ص 22.
- 4 مصطفى يوسف كافي / هبة مصطفى كافي. التنمية والتسويق السياحي. ألفا للوثائق. قسنطينة الجزائر. ط الأولى 2017. ص 213
- 5 Ahmed tissa. Économie touristique et aménagement du territoire. opu. Alger 1994. p 21.
- 6 د مصطفى يوسف كافي. التنمية السياحية. مرجع سابق. ص 23.
- 7 مصطفى يوسف كافي / د جلال بدر. دراسة جدوى المشروعات السياحية ألفا للوثائق قسنطينة الجزائر الطبعة الأولى 2018 ص 15.
- 8 انظر المادة 2 من الأمر 03-01 المؤرخ في 20/08/2001 المتعلق بتطوير الاستثمار الصادر بالجريدة الرسمية ع 47 الصادرة بتاريخ 22/08/2001 الموافق ل 03 جمادى الثاني 1422. ص 5.
- 9 عبد المجيد قدي. المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية. ط 2. ديوان مطبوعات الجامعة الجزائرية. سنة 2005. ص 251.
- 10 المؤسسة العربية لضمان الاستثمار واثمان الصادرات -مناخ الاستثمار في الدول العربية -مؤشر ضمان لجاذبية الاستثمار 2017. ص 12
- 11 - Bernard hugonnier. Investissement directs international et firmes multi - national. Sans édition. Economica. France 1994. p13.
- 12 حرى المخطارية. دور الاستثمار الأجنبي المباشر في ترقية القطاع السياحي في دول المغرب العربي. دكتوراه علوم في العلوم الاقتصادية جامعة الشلف، السنة. 2016 / 2017 ص 5.

- 13 د مصطفى يوسف كافي / د جلال بدر خضرة دراسة جدوى المشروعات السياحية. مرجع سابق ص 31
- 14 وعيل ميلود + سبتي ذهبية. فرص ومعوقات الاستثمار السياحي في الجزائر. ملتقى وطني رابع حول القطاع الخاص ودوره في تنمية السياحة. جامعة البويرة. الجزائر. 27 و 28/09/2015 ص 09.
- 15 مجيد الغاني رعد. الاستثمار والتسويق السياحي. دار كنوز المعرفة للنشر والتوزيع. عمان. ط 1. 2008. ص 19.
- 16 Cyrine Ayoub. Jedidi. Frédéric gits. L'industrie touristique tunisienne. 2004 P 03.
- 17 Office nationale du Tourisme, les organisateurs Algérien du tourisme. Publication d'information ,1996, p 05.
- 18 المادة 4 من المرسوم رقم 88 - المؤرخ في 31 أكتوبر 1988 والمتضمن انشاء الديوان الوطني للسياحة وتنظيمه الصادر في الجريدة الرسمية عدد 44 ، الصادرة في 2 نوفمبر 1988 الموافق ل 22 ربيع الأول 1409 ، ص 1498
- 19 المرسوم التنفيذي رقم 98-70 المؤرخ في 24 شوال 1418 الموافق ل 21 فيفري، 1998 الذي يحدد انشاء الوكالة الوطنية لتنمية السياحة وتحديد قانونها الأساسي، الصادر في الجريدة الرسمية عدد ، 11 الصادرة في تاريخ 10 مارس 1998 الموافق ل 2 ذو القعدة 1418 ص 30.
- 20 القانون رقم 03_03، المؤرخ في 17 فيفري 2003، يتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية، الجريدة الرسمية العدد 11، المؤرخة في 19 فيفري 2003، ص 15.
- 21 جدوى دراسة المشروعات السياحية ص 33 مرجع سابق
- 22 مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا عدد 3 ص 202.
- 23 د. مصطفى يوسف كافي. التنمية السياحية. (مرجع سابق) ص 38
- 24 دراسة جدوى المشروعات السياحية (مرجع سابق) ص 35.
- 25 تريكي العربي. واقع الاستثمار السياحي. دراسة مقارنة بين الجزائر وتونس. رسالة ماجستير. كلية العلوم الاقتصادية والتسيير ج الجزائر 2012 ص 43.
- 26 - أونيس عبد المجيد. السياحة في الجزائر (المعوقات، المقومات وسبل ترقيتها). الملتقى الدولي الثاني حول: المقاولاتية ودورها في تطوير القطاع السياحي يومي 24 و 25 أكتوبر 2017. جامعة 8 ماي 1954 قالة. ص 17.